أحكام الظن وألفاظه وأقسامه في الشريعة الإسلامية

م. عبد السلام إبراهيم مجيد الماجد
جامعة الموصل/ كلية التربية الأساسية

تاريخ تسليم البحث : ٢٠٠٧/١٢/٦ ؛ تاريخ قبول النشر : ٢٠٠٨/٢/١٣

ملخص البحث :

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على (أحكام الظن وألفاظه وأقسامه في الشريعة الإسلامية) وقد اعتمد الباحث على منهج ألتأصيل الشرعي التحليلي في تناوله للنصوص في القرآن والسنة،وقد قدم الباحث بحثه على شكل أربعة مباحث حيث تناول في المبحث الأول تعريف الظن في اللغة والاصطلاح والمبحث الثاني في بيان مفهوم ألفاظ الظن في القران الكريم وكان المبحث الثالث بياناً للأحاديث الواردة في الظن ثم المبحث الرابع في بيان الحكم الشرعي للظن وأقسامه ثم ذكر نتائج البحث كما هو موضح في ثناياه.

The Judgment of conjecture and its division in Islamic Sharia

Lecturer. Abdulsalam Ibrahim Majid
Mosul University / College of Basic Education

Abstract:

The research focuses on (The Judgment of conjecture and its division in Islamic Sharia) .The researcher dependant analyses method in treating with verses of Holy Quran and AL- Sunna .

The research includes four aspects , the first one is dealing with declare the meaning of conjecture , while the second is dealing whit the concepts of conjecture in Holy Quran , So the third is dealing with Hadeeth of the prophet(P.B.U.H) , and last one is dealing with Judgment of conjecture , and finally, the results of the research.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين ، وعلى آله الطاهرين وصحبه الغر الميامين ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين وبعد :

فقد وضع الإسلام نظاما قيماً دعا فيه المجتمع الى صيانة حرمات الأشخاص وكراماتهم وحرياتهم فعلم الناس كيف ينظفون مشاعرهم وضمائرهم، في أسلوب مؤثر عجيب فقال الله تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنْ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا)[١].فالآية تأمرهم بإجتناب كثير من الظن فلا يتركوا نفوسهم نهباً لكل ما يهجس فيها حول الآخرين من ظنون وشبهات وشكوك وتعلل الأمر:(إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) وما دام النهي منصباً على أكثر الظن والقاعدة إنَّ بعض الظنَّ إثمٌ ، فإن إيحاء هذا التعبير للضمير هو اجتناب الظن السيء أصلاً ، لأنه لا يدري أيُّ ظنونه تكون إثماً[٢].

وقد ذكر الغزالي: أن للشيطان مداخل عدة فمنها سوء الظن بالمسلمين واحتقار غيرهم، والانتقاص منهم ،فيجب الاحتراز عن ظن السوء وعن تهمة الأشرار، فإن الأشرار لا يظنون بالناس كلهم إلاّ الشر فمهما رأيت إنساناً يسيء الظن بالناس طالباً للعيوب فاعلم انه خبيث في الباطن،وأن ذلك خبثه يترشح منه وإنما رأى غيره من حيث هو، فإن المؤمن يطلب المعاذير ، والمنافق يطلب العثرات والعيوب[٣]

والمتأمل في القران الكريم و المتفحص في سيرة النبي الكريم محمد (ﷺ) وكيف ربى أصحابه وكيف بين لهم خطورة مسألة سوء الظن والتحرز من التهمة ووصفه الظن بأنه اكذب الحديث لما يترتب عليه من الوقوع في المهالك من الغيبة والوقوع في حرمات الناس والخوض في أعراضهم .... الخ

ولأهمية دراسة(الظن) في الشريعة الإسلامية وما يترتب عليه من آثار هامة جدا في نفس الظان والمظنون به ، فقد حاولت تسليط الضوء عليه وتأصيله تأصيلاً شرعياً .

فرضية البحث

إن الذي ينظر في واقع الناس بشكل عام يجد فيه كثيرا من العداوات والبغضاء تحصل بسبب ما يجلبه الظن من آثار سيئة ومفاسد كبيرة ، بحثنا في هذا الموضوع الذي عرضنا فيه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية محاولة للحد من هذه الظاهرة أو التقليل منها والتحذير من الآثار المترتبة عليها ، فقد أوجب الإسلام التثبت في كثير من القضايا وعدم المسارعة في الحكم على الأشخاص فلذلك شدد في مسألة الشهود في الزنا وأن لا يقل عددهم عن أربعة شهود لما للأعراض من أهمية في التشريع الإسلامي والتي تعد من الضرورات الخمس ولذلك إذا قل العدد عن أربعة يجلدون حد القذف ، فقد أوردنا الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والتي تبين كيفية

التعامل مع الظن ولذلك قد يكون حكمه واجباً أو محرماً أو مباحاً .

أهداف البحث

يهدف البحث(أحكام الظن وألفاظه وأقسامه في الشريعة الإسلامية) من خلال عرض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وأقوال الفقهاء والمفسرين إلى بيان الحكم الشرعي للظن وبيان أقسامه ومفهومه للوقوف على حقيقة الظن ودوافعه ثم غاياته وأهدافه وأثر ذلك في الجانب العملي في حياة المسلم ومعرفة حكمه الشرعي من حيث الوجوب والحرمة والجواز.

وفي الختام أسألُ الله ﴿ﷻ﴾ أن يوفقنا الى الخير والصواب فما كان فيه من صواب فمن الله وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان ورحم الله من دلنا على خطئنا ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المبحث الأول : مفهوم الظن لغة واصطلاحا

الظن لغة : الظن: أصله ظنن،وقد يوضع موضع العلم واليقين،والظنين الرجل المتهم والظنة التهمة والجمع: الظن، والتظني :إعمال الشيء وأصله التظنن أبدل من إحدى النونات ياءا. ومظنة الشيء موضعه ومألفه الذي يظن كونه فيه ، والدّيْن الظنون الذي لا يدرى أيقضيه صاحبه أم لا)[٤]. وذكر الفراهيدي أن الظنين:المعادي وأظطننت افتعلت والظنون:الرجل السيئ الظن بكل أحدٍ والظن بمعنى الشك وبمعنى اليقين وتقول: اظّنَنْتُ وتظننت عنده فصيرت التاء طاءا ثم أدغمت الظاء في الطاء حتى حسن الكلام[٥]. وقال ابن منظور: وقد جاء الظن بمعنى العلم[٦].

الظن اصطلاحا : اسم لما يحصل من أمارة ومتى قويت أدت إلى العلم[٧]. وعرفه ابن العربي: إن حقيقة الظن تجويز أمرين في النفس لأحدهما ترجيح على الآخر[٨]. وعرفه زكريا الأنصاري : الظن هو الطرف الراجح من التردد بين أمرين[٩].

ألفاظ متعلقة بالظن : هناك مجموعة من الألفاظ من المستحسن ذكرها حتى نتبين من خلالها حقيقة الظن ثم الإشارة إلى الفرق بين هذه الألفاظ سواء من حيث مرادفاتها أو إعطاؤها المعنى النقيض للظن فمن هذه الألفاظ :

اليقين لغةً: يَقِنَ الأمر كفرح وتيقنه وأستيقنه به علمه وتحققه واليقين إزاحة الشك[١٠]. وإصطلاحاً : اعتقاد جازم لا يقبل التغير من غير داعية الشرع[١١].

الشك لغة : نقيض اليقين وجمعه شُكُوك وقد شَكَكْتُ في كذا وتَشَكَّكْتُ وشَكَّ في الأَمر يَشُكُّ شَكّاً وشَكَّكَه فيه[١٢]. واصطلاحاً : هو ما استوى طرفاه[١٣].

الجهل لغةً: جهله كسمعه جهلاً وجهالةً ضد عَلِمَهُ[١٤].وإصطلاحاً : انتفاء العلم بالمقصود بأن لم يدرك أصلاً وهو الجهل البسيط أو أدرك على خلاف هيئته في الواقع وهو الجهل المركب لأنه تركب من جهلين جهل المدرك بما في الواقع وجهله بأنه جاهل به كاعتقاد الفلسفي قدم العالم[١٥].

الوهم لغةً : توهم الشيء تخيله جمعه أوهام من خطرات القلب[١٦].

واصطلاحاً : مرجوح طرفي المتردد فيه[١٧].

الهوى لغة : سقط من علوٍ إلى سفلٍ والهوى الميل ويكون في الخير والشر جمعه أهواء[١٨].

واصطلاحاً : ميل القلب إلى ما يستلذ به[١٩].

وهناك فرق لغوي بين الظن والشك أورده العسكري في فروقه فقال: (إن الشك استواء طرفي التجويز، والظن رجحان احد طرفي التجويز، والشاك يجوز كون ما شك فيه على إحدى الصفتين لأنه لا دليل هناك ولا أمارة لذلك كان الشاك لا يحتاج في طلب الشك إلى الظن،والعلم وغالب الظن يطلبان بالنظر وأصل الشك في العربية من قولك : شككت الشيء إذا جمعته بشيء تدخله فيه ، والشك هو اجتماع شيئين في الضمير، ويجوز أن يقال الظن قوة المعنى في النفس من غير بلوغ حال الثقة الثابتة وليس كذلك الشك الذي هو وقوف بين النقيضين من غير تقوية أحدهما على الآخر .

وكما أنّ هناك فرقاً بين الظن والجهل : إن الظن يجوز أن يكون المظنون على خلاف ما هو ظنه ولا يحققه ، والعلم يحقق المظنون.والفرق بين الظن والجهل : إنّ الجاهل يتصور نفسه بصورة العالم ، ولا يجوز خلاف ما يعتقده ، وإن كان قد يضطرب حاله فيه لأنه غير ساكن النفس اليه ، وليس كذلك الظان . وكما أنّ هناك فرقاً بين الظن والحسبان : فإن بعضهم قال : الظن ضرب من الاعتقاد، وقد يكون حُسبان ليس باعتقاده ، الا ترى أنك تقول : احسِبُ أن زيداً قد مات ، ولا يجوز أن تعتقد أنه مات مع علمك بأنه حي . وأصل الحُسبان من الحساب تقول : أحسِبه بالظن قد مات كما تقول : أعدُهُ قد مات ، ثم كثر حتى سمي الظن حُسباناً على جهة التوسع وصار كالحقيقة بعد كثرة الاستعمال[٢٠] .

المبحث الثاني : مفهوم ألفاظ الظن في القرآن الكريم

إن الناظر في ايات القرآن الكريم يجد بأنه قد تناول الفاظ الظن وبصيغ مختلفة ، وقد ذكر المفسرون لهذا اللفظ معان متعددة وحسب مناسباته وسياقاته .

فقد ورد لفظ الظن ومشتقاته في القرآن الكريم في ثمانيةٍ وخمسين موضعاً[٢١]. وبعد الوقوف على تفسير الآيات التي ورد فيها لفظ الظن تبين من أقوال المفسرين رحمهم الله أن تفسير الظن يأتي على معانٍ عدة منها :

اليقين والعلم الجازم كما في قوله تعالى (أَلا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ)[٢٢]. قال القرطبي : ألا يوقن أولئك[٢٣].وكذلك جاء على هذا المعنى قوله تعالى(الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ)[٢٤]. قال الطبري والقرطبي:الظن هنا بمعنى اليقين[٢٥].وقوله تعالى(وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ)[٢٦]. قال ابن عمرو والفراء الظن معناه أيقن لأنه لا يجوز في المعاين أن يكون الظن الا بمعنى اليقين[٢٧]. وكذلك جاء على هذا المعنى قوله تعالى (وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنْ الْخَاسِرِينَ)[٢٨]. نقل القرطبي عن قتادة بأن الظن هنا بمعنى العلم[٢٩].وكذلك قوله تعالى (فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)[٣٠]. قال البغوي : إن علما[٣١].

الشك : جاء تفسير لفظ الظن بمعنى الشك كما في قوله تعالى (فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا)[٣٢].قال القرطبي وإني لأظن موسى كاذباً في ادعائه إلهاً دوني وإنما أفعل ما أفعل لإزاحة العلة وهذا يوجب شك فرعون في أمر الله[٣٣].وعلى ذلك جاء قوله تعالى(وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً)[٣٤]. قال الطبري شكه في قيام الساعة وهو غير موقن أنه راجع إليه[٣٥].

التحقق : وقد ورد بهذا المعنى كما في قوله تعالى(وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا)[٣٦]. قال ابن كثير : لما رأى المجرمون النار تحققوا لا محالة أنهم مواقعوها[٣٧].

كما ورد بمعنى الحسبان كما في قوله تعالى(ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا)[٣٨].قال القرطبي : أي حسبان الذين كفروا أن الله خلقهما باطلاً[٣٩].

وبعد الوقوف لآيات القرآن الكريم في لفظ الظن وتفسيره تبين لنا بأن مراتب البحث الإنساني عن الحقائق ينقسم إلى مراتب ثلاثة ، العليا والوسطى والدنيا وذلك بحسب مستوى الأدلة والأمارات التي أوصلت إلى هذه النتائج وسوف نعرج على بيان كل مرتبة بشيء من الاختصار.

أولاً. المرتبة العليا :

وهي (مرتبة اليقين) التي لا يخالطها أي احتمال لأن العلم بها استقر عند جميع الناس مثل الموتَ قال تعالى (وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ)[٤٠].

وكذلك ما جرى لنبي الله ابراهيم ﴿عليه السلام﴾ حينما كشف الله ﴿عز وجل﴾ له ملكوت السموات والأرض، قال تعالى (وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنْ الْمُوقِنِينَ)[٤١].

ولما جاء طير الهدهد يخبر سليمان ﴿عليه السلام﴾ بأنباء سبأ قال له فيما حكى الله ﴿عز وجل﴾عنه (فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ)[٤٢]. وذلك أن خبره قد كان مستنداً إلى مشاهدة وسماع مُباشِرين.

وكذلك في مسألة العقيدة يجب أن يصل المرء إلى مرتبة اليقين ومن ذلك المشاهدات الكونية في السموات والأرض فهي دعوة إلى الإيمان والأخذ باليقين[٤٣]. قال الله تعالى (وَفِي الأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ)[٤٤]. وكذلك التفكر في المخلوقات ونعم الله (ﷻ) .

ثانيا. المرتبة الوسطى :

وهي مرتبة الظنون الراجحة والتي يصح الاعتماد عليها عقلاً وشرعاً في كثير من الأمور ، فيصح الاعتماد عليها في تسيير أعمال الحياة وفي اكتساب الرزق ، وفي تحصيل النظريات العلمية ذات الآثار العملية وفي أساليب التربية والتعليم ، وفي استنباط الأحكام الشرعية ، وفي الحكم والقضاء ، والتبرئة والإدانة ويشهد لهذا قوله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُمْ مَا أَنفَقُوا وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)[٤٥]. فقد جعل الله من العلم غلبة الظن التي تحصل بامتحان هؤلاء المهاجرات ، والتي ترجح أنهنّ مؤمنات فنجري عليهنّ أحكام الإسلام التي ذكرها الله(ﷻ) في الآية الكريمة من الأحكام الشرعية من عدم الحل والنكاح والنفقة وغيرها.

ثالثا. المرتبة الدنيا :

وهي المرتبة التي توضع موضع الاختبار والتجربة والدراسة ومتابعة البحث اذ هي في مرتبة الشك فيجب الاحتياط عند الوقوف معها ويدل على ذلك قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)[٤٦].

ومن أمثلة الظنون المرفوضة في منهج البحث العلمي الذي رسمه الإسلام للناس ظنون أكثر أهل الأرض قال الله تعالى(وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلا يَخْرُصُونَ)[٤٧]. قال ابن كثير:وهم في ضلالهم ليسوا على يقين من أمرهم وإنما هم في ظنون كاذبة وحسبان باطل[٤٨]وذلك لأن الناس يتأثرون بأوهامهم، ويندفعون وراءها كأنها حقائق[٤٩].

المبحث الثالث : الظن في السنة النبوية

بعد أن تطرقنا إلى بيان معنى ألفاظ الظن في القران الكريم و بما ذكره المفسرون (رحمهم الله) نشير إلى الظن في السنة النبوية ، فقد بوب علماء الحديث لهذا الموضوع في كتب الحديث النبوي فمنهم الإمام البخاري في صحيحه لموضوع الظن بابا بعنوان (ما ينهى عن التحاسد والتدابر)(٥٠) وبابا بعنوان (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ) وبابا آخر بعنوان (ما يجوز من الظن)(٥١) وفي كتاب التوحيد بابا (ويحذركم الله نفسه) في الحديث القدسي (أنا عند ظن عبدي بي) (٥٢) كما بوَب الإمام مسلم في صحيحه لهذا الموضوع ، في كتاب الجنة وصفة نعيمها (باب الأمر بحسن الظن) (٥٣) وفي كتاب البر والصلة والآداب (باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش) (٥٤) وكذلك الإمام الترمذي فقد بوب لذلك بعنوان (باب حسن الظن بالله) (٥٥) وبابا بعنوان (ما جاء في ظن السوء) والإمام أبو داود بابا في الظن(٥٦) والإمام ابن ماجه(٥٧).

فمن الأحاديث التي وردت في الظن :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿رضي الله عنه﴾ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﴿ﷺ﴾ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً) (٥٨)

عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿رضي الله عنه﴾:أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ قَالَ :(إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ) (٥٩)

عَنْ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ ﴿رضي الله عنه﴾ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﴿ﷺ﴾ فِي نَخْلِ الْمَدِينَةِ فَرَأَى أَقْوَامًا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ" مَا يَصْنَعُ هَؤُلاءِ قَالَ يَأْخُذُونَ مِنْ الذَّكَرِ فَيَحُطُّونَ فِي الأنثى يُلَقِّحُونَ بِهِ فَقَالَ مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئًا فَبَلَغَهُمْ فَتَرَكُوهُ وَنَزَلُوا عَنْهَا فَلَمْ تَحْمِلْ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئًا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﴿ﷺ﴾ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ ظَنَنْتُهُ إِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئًا فَاصْنَعُوا فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَالظَّنُّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ"(٦٠)

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﴿رضي الله عنه﴾ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: (لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (٦١)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿رضي الله عنه﴾ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ :(ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لاهٍ) (٦٢)

عن عبد اللَّهِ بن عمرو﴿رضي الله عنه﴾ قال رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ ما

أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ ما أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْك ماله ودَمه وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إلا خَيْرًا (٦٣).

عن أنس بن مالك ﴿رضي الله عنه﴾ قال :سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً) (٦٤)

فهذه الأحاديث يستنتج من مفهومها وفحواها حسن الظن بالله ﴿عز وجل﴾ من مغفرة الذنوب والأمل بالله ﴿عز وجل﴾ وبرحمته، وكذلك بيان حرمة الظن السوء بالمسلم ومكانته عند الله ﴿عز وجل﴾ وعدم إساءة الظن به ، وكما سنفصل القول فيه في ثنايا البحث .

المبحث الرابع : الظن أقسامه وحكمه الشرعي

بعد أن تطرقنا إلى الكلام عن ألفاظ الظن ومعانيه في نصوص القران و السنة نبين أقسام الظن وأحكامه عند العلماء ، الذين قسموه إلى الأحكام التي تناسبه ، فهناك الظن بالله ﴿عز وجل﴾ والظن بالناس ، فذكروا لذلك الأحكام الأصولية ، فمنها الواجب ومنها الحرام ومنها المباح وحسب الحالة (٦٥).

أولا. الظن الواجب :

قبل ان نبدأ ببيان حكم الظن علينا ان نبين معنى الواجب (فعل طلب على وجه الحتم والإلزام) (٦٦).

فمن ذلك حسن الظن بالله ﴿عز وجل﴾ ، فيجب على المسلم أن يحسن الظن بالله ﴿عز وجل﴾ ، لما ثبت في الحديث عن جابر ﴿رضي الله عنه﴾ قال سمعت النبي ﴿ﷺ﴾ ،قبل وفاته بثلاث ، يقول :(لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن)، وفي رواية (إلا وهو يحسن الظن بالله) (٦٧).

ولما لهذا الأمر من أهمية فقد افرد له مسلم باباً في صحيحه سماه (باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت) وذكر النووي في شرحه للحديث أن :هذا تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة ، قال العلماء : معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفا راجيا ويكونان سواء وقيل : يكون الخوف أرجح فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه لأن مقصود الخوف : الكف عن المعاصي والقبائح والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال ، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى والإذعان له) (٦٨)

ويؤيد هذا الأمر (حسن الظن بالله) ما رواه البخاري عن أبي هريرة : أنا عند ظن عبدي

بي ، و أنا معه إذا ذكرني) [٦٩] ومعنى قوله (أنا عند ظن عبدي بي) أي قادر على أن اعمل به ما ظن أني عامل به ، وقال الكرماني : وفي السياق إشارة إلى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وكأنه أخذه من جهة التسوية ، فإن العاقل إذا سمع ذلك لا يعدل إلى ظن إيقاع الوعيد وهو جانب الخوف ، لأنه لا يختاره لنفسه بل يعدل الى ظن وقوع الوعد وهو جانب الرجاء ، وهو كما قال أهل التحقيق مقيد بالمحتضر ويؤيد ذلك حديث (لا يموتنَّ أحدكم إلاّ وهو يحسنُ الظنَّ بالله) [٧٠] وقال ابن أبي جمرة : المراد بالظن هنا العلم وهو كقوله (وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنْ اللَّهِ إِلا إِلَيْهِ) [٧١] وقيل معنى ظن عبدي بي: ظن الإجابة عند الدعاء ، وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار ، وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده وقال : ويؤيده قوله في الحديث الآخر عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ (ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بالإجابة وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لاهٍ) [٧٢]. قال : ولذلك ينبغي للمرء أن يجتهد في القيام بما عليه موقنا بان الله يقبله ويغفر له لأنه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فإن اعتقد أو ظن أن الله لا يقبلها وأنها لا تنفعه فهذا هو اليأس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن مات على ذلك وكل إلى ما ظن كما في طرق الحديث المذكور (فليظن بي ما شاء) قال :وأما ظن المغفرة مع الإصرار فذلك محض الجهل والغرة وهو يجر إلى مذهب المرجئة[٧٣].

وحسن الظن بالله من حسن العبادة وقد روى ابو هريرة ﴿رضي الله عنه﴾ عن النبي ﴿ﷺ﴾ أنه قال: (حسن الظن من حسن العبادة) [٧٤]. قال الأبادي : حسن الظن أي بالمسلمين وبالله تعالى من حسن العبادة أي من جملة حسن العبادة التي يتقرب بها إلى الله تعالى .

وفائدة هذا الحديث: الإعلام بأنّ حسن الظن عبادة من العبادات الحسنة كما أنّ سوء الظن معصية من معاصي الله تعالى كما قال تعالى (إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) [٧٥]. أي وبعضه حسن العبادة[٧٦].

فكيف لا يحسن المسلم ظنه بربه والنبي ﴿ﷺ﴾ يقول(خلق اللَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ فوضع رَحْمَةً واحدة بين خلقه يتَرَاحَمُونَ بِهَا وَعِنْدَ الله تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ) [٧٧].

ومما يؤيد هذا الأمر أيضا (حسن الظن بالله ﴿عز وجل﴾) ما روى أنس بن مالك قال : سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:" يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَة[٧٨].

ويندرج في قسم الظن الواجب (العمل بالأحكام الشرعية في نصوص القرآن والسنة) فهذا النوع من الظن لا يدخل في الظن المأمور باجتنابه وهو الظن المأمور باتباعه في مسائل الدين قال الشوكاني (رحمه الله) : (فلا يدخل في الظن المأمور باجتنابه شيء من الظن المأمور

بإتباعه في مسائل الدين فإن الله قد تعبَد (أي طلب من عباده الاتباع) إتباعه وأوجب العمل به جمهور أهل العلم ولم ينكر ذلك إلا بعض طوائف المبتدعة كيدا للدين وشذوذا عن جمهور المسلمين ، وقد جاء التعبد بالظن في كثير من الشريعة المطهرة بل في أكثرها) [٧٩].

ونقل ابن حجر عن الخطابي:(ليس المراد ترك العمل بالظن الذي به الأحكام غالباً)[٨٠].
وقال القرطبي (رحمه الله): للظن حالتان :

الأولى حالة تعرف وتقوى بوجه من وجوه الأدلة فيجوز الحكم بها ، وأكثر أحكام الشريعة مبنية على غلبة الظن كالقياس وخبر الواحد ، والثانية أن يقع في النفس شيء من غير دلالة فلا يكون ذلك أولى من ضده فهذا هو الشك فلا يجوز الحكم به وهو المنهي عنه[٨١].

ويذهب الأستاذ الدكتور الزلمي : الى أن دلالة النصوص وصيغ العقود ووسائل الإثبات أكثرها ظنية إذا كان الدال محتملاً لأكثر من معنى (أو حكم) واحد ، وإنّ إجماع علماء الأصول والفقهاء على جواز الاكتفاء بالظن في الفروع – الأحكام الفقهية أو القضائية – ولو اشترط اليقين من الفقيه في استنباط الأحكام أو من القاضي في حسم الخصومات لتعطلت كثير من المصالح والحقوق المالية وغير المالية ، ذلك لأن إفادات الخصوم وشهادات الشهود كلها أخبار ، وكل خبر من حيث هو يحتمل الصدق والكذب ، وبالتالي لا يفيد إلا الظن[٨٢].

ويندرج في هذا القسم كذلك قسم الظن بالمسلم المستور المشهود منه الصلاح وأونست منه الأمانة في الظاهر والذي لم يثبت منه مخالفة ظاهرة وصريحة ضد الإسلام والمسلمين، فليس من خلق المسلم ولا من شأنه أن يكشف عن سرائر الناس ويغوص في خصوصياتهم، ويخوض في أعراضهم ، فالسرائر يعلم خبيئها ، ويكشف عنها ، ويحاسب عليها الإله الذي يعلم السر وأخفى، أما الإنسان فليس له من أخيه إلا الظاهر من عمله ، وهذا ما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ﴿ﭬ﴾ الذين استروحوا نسمات الهدي النبوي العالي نقية صافية من كل شائبة وكدر. يقول الغزالي (رحمه الله) في هذا الصدد :وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئه يجب عليك السكوت بقلبك ، وذلك بترك إساءة الظن ، فسوء الظن غيبة بالقلب ، وهو منهي عنه أيضاً وَحَدُهُ أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ، ما أمكن أن يحمل على وجه حسن فأما ما انكشف بيقين ومشاهدة ، فلا يمكنك أن لا تعلمه ، وعليك أن تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان إن أمكن ، ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح ، وإظهار الجميل، أن الله تعالى وُصِفَ به في الدعاء فقيل : (يا من أظهر الجميل وستر القبيح)[٨٣].

وكيف لا يحسن المسلم ظنه بربه وفي ذلك يقول سيدنا عبد الله بن عمر :رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ﷺ﴾ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ (مَا أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكِ مَالِهِ وَدَمِهِ وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إلا خَيْرًا)[٨٤].

ثانيا . الظن الحرام :

قبل بيان الحكم الشرعي لهذا القسم نبين تعريف الحرام عند الأصوليين : وهو ما طلب الشارع تركه على وجه الحتم والإلزام بحيث يثاب تاركه ويعاقب فاعله(٨٥)وهو أن يظن المسلم بالمسلم الذي ظاهره الخير سوءا وقد ورد النهي عن هذا الظن في قوله تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) (٨٦) قال الطبري: (يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله لا تقربوا كثيرا من الظن بالمؤمنين وذلك أن تظنوا بهم سوءا فإن الظان غير محق) (٨٧).

وقال ابن كثير: (يقول تعالى ناهيا عباده المؤمنين عن كثير من الظن وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثما محضا، فليجتنب كثير منه احتياطا) (٨٨) ، وذكر القرطبي والشوكاني عن الزجاج:هو أن يظن بأهل الخير سوءا قال مقاتل بن سليمان هو أن يظن بأخيه المسلم سوءا،ولا بأس به ما لم يتكلم به فإن تكلم بذلك الظن وأبداه أثم(٨٩).

ثم نقل القرطبي عن أكثر العلماء :(إن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز والاثم هو ما يستحقه الظان من العقوبة،ومما يدل على تقييد هذا الظن المأمور باجتنابه بظن السوء)(٩٠) قوله تعالى : (وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَكُنْتُمْ قَوْماً بُوراً) (٩١) فلا يدخل في الظن المأمور باجتنابه شيء من الظن المأمور بإتباعه في مسائل الدين.

قال الزمخشري: (والذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها : أنّ كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة وسبب ظاهر : كان حراماً واجب الاجتناب؛ وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح ، وأونست منه الأمانة في الظاهر ، فظنّ الفساد والخيانة به محرّم ، بخلاف من اشتهر عند الناس بتعاطي الريب والمجاهرة بالخبائث) (٩٢). عن عبد اللَّهِ بن عمرو (رضي الله عنه) قال رأيت رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ : (ما أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ ما أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكِ مَالِهِ وَدَمِهِ وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إلا خَيْرًا) (٩٣).

وكذلك جاء النهي في السنة المطهرة ، فقد روى أبو هريرة عن النبي (ﷺ) قال(إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث) (٩٤) قال القرطبي : (قال علماؤنا فالظن هنا وفي الآية هو التهمة ، ومحل التحذير والنهي إنما هو تهمة لا سبب لها يوجبها كمن يتهم بالفاحشة أو بشرب الخمر مثلاً ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك ، ودليل كون الظن هنا بمعنى التهمة قوله تعالى (وَلا تَجَسَّسُوا) وذلك انه قد يقع له خاطر التهمة ابتداء ويريد ان يتجسس خبر ذلك ويبحث عنه، ويتبصر ويستمع لتحقق ما وقع له من تلك التهمة) (٩٥).

نقل ابن حجر عن الخطابي وغيره قال :(لَيْسَ الْمُرَاد تَرْك الْعَمَل بِالظَّنِّ الَّذِي تُنَاط بِهِ

الأَحْكَام غَالِبًا ، بَلْ الْمُرَاد تَرْك تَحْقِيق الظَّنّ الَّذِي يَضُرّ بِالْمَظْنُونِ بِهِ ، وَكَذَا مَا يَقَع فِي الْقَلْب بِغَيْرِ دَلِيل وَذَلِكَ أَنَّ أَوَائِل الظُّنُون إِنَّمَا هِيَ خَوَاطِر لَا يُمْكِن دَفْعهَا ، وَمَا لا يَقْدِر عَلَيْهِ لا يُكَلَّف بِهِ وَيُؤَيِّدهُ حَدِيث (إنّ اللَّه تجاوز عن أمتي ما حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسهَا ما لم تعمل أو تتكلم) (٩٦).

قال القرطبي: (المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها ولذلك عطف عليه قوله تعالى (وَلا تَجَسَّسُوا) وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد أن يتحقق فيتجسس ويبحث ويستمع ، فنهى عن ذلك) (٩٧). وَهَذَا الْحَدِيث يُوَافِق قَوْله تَعَالَى (اِجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنْ الظَّنّ ، إِنَّ بَعْض الظَّنّ إِثْم ، وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَبْ بَعْضكُمْ بَعْضًا) (٩٨) فَدَلَّ سِيَاق الايَة عَلَى الامْر بِصَوْنِ عِرْض الْمُسْلِم غَايَة الصِّيَانَة لِتَقَدُّمِ النَّهْي عَنْ الْخَوْض فِيهِ بِالظَّنِّ ، فَإِنْ قَالَ الظَّانّ أَبْحَثُ لأَتَحَقَّق ، قِيلَ لَهُ (وَلا تَجَسَّسُوا) فَإِنْ قَالَ تَحَقَّقْت مِنْ غَيْر تَجَسُّس قِيلَ لَهُ (وَلا يَغْتَبْ بَعْضكُمْ بَعْضًا) وَقَالَ عِيَاض : (اِسْتَدَلَّ بِالْحَدِيثِ قَوْم عَلَى مَنْع الْعَمَل فِي الأحكام بالاجتهاد وَالرَّأْي وَحَمَلَهُ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى ظَنٍّ مُجَرَّد عَنْ الدَّلِيل لَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى أَصْل وَلا تَحْقِيق نَظَر ، وَلَيْسَ الْمُرَاد فِي الْحَدِيث بِالظَّنِّ مَا يَتَعَلَّق بِالاجْتِهَادِ الَّذِي يَتَعَلَّق بِالأَحْكَامِ أَصْلا بَلْ الاسْتِدْلال بِهِ لِذَلِكَ ضَعِيف أَوْ بَاطِل) (٩٩).

وقال الأبادي في شرحه للحديث : (احذروا إتباع الظن أو احذروا سوء الظن والظن تهمة تقع في القلب بلا دليل (١٠٠) .

وقال النووي: (المراد النهي عن ظن السوء هو تحقيق الظن وتصديق دون ما يهجس في النفس فإن ذلك لا يملك أن المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر فان هذا لا يكلف به كما في حديث (إنّ اللَّه تجاوز عن أمتي ما حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسهَا ما لم تعمل أو تتكلم) (١٠١). والظن الذي يأثم به هو ما ظنه وتكلم به وقال بعضهم : يحتمل أن المراد الحكم في الشرع بظن مجرد من غير بناء على أصل ولا نظر ولا استدلال وهذا ضعيف أو باطل ، والصواب الأول) (١٠٢)

وقد نبه النبي ﴿ﷺ﴾ لهذا الأمر–سوء الظن– حينما كان يسير مع أم المؤمنين صفية﴿رضي الله عنها﴾ فرآه اثنان من الصحابة فخشي النبي ﴿ﷺ﴾ أن يظنا به سوءا فبين لهما أنها زوجه صفية، ونصه : كان النبي ﴿ﷺ﴾ في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت صفية زوجته عنده ساعة ، ثم قامت تنقلب ، فقام النبي﴿ﷺ﴾ معها يقلبها ، حتى إذا بلغت باب المنزل عند باب أم سلمة ﴿رضي الله عنها﴾ مر رجلان من الأنصار ، فسلما على رسول الله ﴿ﷺ﴾ ، فقال لهما النبي﴿ﷺ﴾ (على رسلكما انما هي صفية بنت حيي) فقالا : سبحان الله يا رسول الله ! وكبر عليهما فقال النبي﴿ﷺ﴾:(إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبلغ مِنْ الإِنْسَانِ مَبلغ الدَّمِ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُقذف فِي قلوبكما شَيْئًا) (تنقلب) : أي ترد الى منزلها (يقلبها) أي يردها الى منزلها (على رسلكما)أي على هينتكما فليس شيءٌ تكرهانه (سبحان الله يا رسول الله) أي تنزه الله عن أن يكون رسوله متهماً

بما لا ينبغي أو كناية عن التعجب من هذا القول (وكبر عليهما) أي عظم وشق عليهما ما قال عليه الصلاة والسلام (مبلغ الدم) أي كمبلغ الدم ووجه الشبه شدة الاتصال وعدم المفارقة وهو كناية عن الوسوسة ، وقد نقل الحاكم عن الشافعي رحمه الله : كان في مجلس ابن عيينة فسأله عن هذا الحديث فقال الشافعي : إنما قال لهما ذلك لأنه خاف عليهما الكفر إن ظنّا به التهمة ، فبادر إلى إعلامهما نصيحة لهما ، قبل أن يقذف الشيطان في نفوسهما شيئاً يهلكان به) [١٠٣]قال ابن حجر: (وَفِيهِ التَّحَرُّز مِنْ التَّعَرُّض لِسُوءِ الظَّنّ وَالاحْتِفَاظ مِنْ كَيَدِ الشَّيْطَان وَالاعْتِذَار،وَهَذَا مُتَأَكِّد فِي حَقّ الْعُلَمَاء وَمَنْ يُقْتَدَى بِهِ فَلا يَجُوز لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا فِعْلا يُوجِب سُوء الظَّنّ بِهِمْ وَإِنْ كَانَ لَهُمْ فِيهِ مَخْلَص لانَّ ذَلِكَ سَبَبٌ إِلَى إِبْطَال الانْتِفَاع بِعِلْمِهِمْ ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ بَعْض الْعُلَمَاء : يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يُبَيِّن لِلْمَحْكُومِ عَلَيْهِ وَجْه الْحُكْم إِذَا كَانَ خَافِيًا نَفْيًا لِلتُّهْمَةِ . وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ خَطَأُ مَنْ يَتَظَاهَرُ بِمَظَاهِرِ السُّوءِ وَيَعْتَذِر بِأَنَّهُ يُجَرِّبُ بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَقَدْ عَظُمَ الْبَلاءُ بِهَذَا الصِّنْفِ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ) [١٠٤]

فيما ذكر النووي فضائل عدة مستفادة من الحديث منها : (إِنَّ ظَنَّ السُّوء بِالانْبِيَاءِ كُفْر بالإجماع ،وَفِيهِ أَنَّ مَنْ ظَنَّ شَيْئًا مِنْ نَحْو هَذَا بِالنَّبِيِّ ﴿ﷺ﴾ كَفَرَ، وَفِيهِ اِسْتِحْبَاب التَّحَرُّز مِنْ التَّعَرُّض لِسُوءِ ظَنّ النَّاس فِي الإنسان) [١٠٥]

ونود هنا أن نبين أن الظن المحرم لا يقتصر على الظن بالمسلمين سوءا ،بل يشمل ما يجب فيه القطع من الإعتقاديات . وبين البروسوي ذلك فقال :(ومن الظن ما يحرم كالظن في الإلهيات أي: بوجود الإله وذاته وصفاته وما يليق من الكمال وفي النبوات: فمن قال آمنت بجميع الأنبياء ولا أعلم أآدم نبي أم لا ؟ يكفر وكذا من آمن بأن نبينا ﴿عليه السلام﴾ رسول ولم يؤمن بأنه خاتم الرسل لا نسخ لدينه إلى يوم القيامة لا يكون مؤمنا) [١٠٦]. وقد ذكر ابن حجر العسقلاني رحمه الله أسباب البغض والحسد بأنهما ينشآن عن سوء الظن وذلك لأنهما يتأولان أفعال من يبغضانه ويحسدانه على أسوأ التأويل[١٠٧].

ثالثا. الظن المباح :

الإباحة عند الأصوليين: هي تخيير الشارع الإنسان بين فعل الشيء وتركه بحيث لا يعاقب لا على فعله ولا على تركه ، والفعل المخير يسمى مباحاً[١٠٨].

فقد قال القرطبي : (والظن في الشريعة قسمان محمود ومذموم ، فالمحمود منه : ما سلم معه دين الظان والمظنون به عند بلوغه . والمذموم : ضده بدلالة قوله تعالى (إِنَّ بَعْض الظَّنّ إِثْم). وأكثر العلماء أن الظن القبيح بمن ظاهره القبح) [١٠٩].

وكذلك أجاز الزمخشري: (هذا النوع من الظن(سوء الظن) لأهل الفسق ومن ظاهره المجاهرة بالخبائث بعد أن ذكر حرمة وفساد الظن بمن ظاهره الصلاح فقال : بخلاف من

اشتهره الناس بتعاطى الريب والمجاهرة بالخبائث فلا يحرم سوء الظن به لأنه قد دلّ على نفسه ومن ستر على نفسه لم يظن به إلاّ خيراً ومن دخل في مداخل السوء أُتهم ومن هتك نفسه ظننا به السوء) [١١٠].

ووافقه الإمام الشوكاني فقال : (فأما أهل السوء والفسوق ، فلنا أن نظن بهم مثل الذي ظهر منهم ثم قال في قوله تعالى (، إِنَّ بَعْض الظَّنّ إِثْم) هذا تعليل لما قبلها من الأمر باجتناب كثير من الظن وهذا البعض هو ظن السوء بأهل الخير) [١١١]. ويلحظ ان القرآن ناظر بين – بعض الظن والإثم – في هذا السياق ، فقال (إِنَّ بَعْض الظَّنّ إِثْم) لذلك فإن على المؤمن اجتناب الظن الذي عناه القرآن ، وهو الذي لم يبن على الدليل ، والذي يوجه لمن لا ريبة فيه من أهل الخير والاستقامة ، والقرآن لا ينهى المؤمن الا عن المذموم من الفعل ، كما لا يأمره الا بالمحمود منه ، لذلك دلت القرينتان السياقيتان :(اجتنبوا) و(إثم) ، على ان المأمور باجتنابه ليس محموداً وهذا الظن المذموم تنفيراً من اقترافه والوقوع في غائلته ، فصار بهذا النهي من الخلق المذموم[١١٢].

عن عائشة ﴿ﷺ﴾ قال النبي ﴿ﷺ﴾ : (ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً) [١١٣].

قال ابن حجر: ان مثل هذا الذي وقع في الحديث ليس من الظن المنهي عنه ، لأنه في مقام التحذير من مثل ما كان حاله كحال الرجلين ، والنهي انما هو عن الظن السوء بالمسلم السالم في دينه وعرضه ، قال ابن عمر ﴿ﷺ﴾ : إنا كنا إذا فقدنا الرجل في عشاء الآخرة أسأنا به الظن ، إما في بدنه وإما في دينه [١١٤]. وقال الكاندهلوي : (لان الفجر والعشاء لا يصليهما منافق) [١١٥].

نتائج البحث

بعد أن بحثنا ألفاظ الظن ومفهومه وأقسامه وأحكامه في الشريعة الإسلامية يمكن اجماله بالنتائج التي توصلنا اليها وهي :

إن الظن في اللغة ورد على عدة معانٍ ، فيوضع موضع العلم وموضع اليقين ومعنى التهمة ومعنى الشك ، وكما ذكر ذلك اللغويون ، فالظن عندما يتبادر الى الأذهان فلا يحمل مباشرة على فهمه بالسوء إلاّ بالقرينة والأحوال . فالظن يأتي على معان مختلفة قد يفسر بمعنى العلم واليقين وقد يفسر بمعنى الشك وقد يأتي بمعنى الوهم والخيال وقد يأتي بمعنى الحسبان ، وقد دللنا على ذلك من كتاب الله تعالى وسنة النبي (ﷺ) وما ذكره أهل العلم .

ان مراتب العلوم مختلفة منها ما هو يقيني ومنها ما هو في مرتبة الشك ومنها ما هو في مرتبة الوهم والخيال وما الى ذلك من مراتب العلم والإدراك .

تبين من خلال البحث أن الظن في القرآن أنواع فهناك ظنٌ محمود حضّ عليه القرآن كظن الأنبياء وظن المؤمنين ، وهناك ظنٌ مذموم كظن إبليس وظن الطغاة والكفار بكذب الأنبياء – حاشاهم – وإنكار الساعة .

وتبين بأن الظن غير الشك فالفارق بينهما ان الشك استواء طرفي التجويز أي انه وسط بين نقيضين لا ترجيح لأحدهما على الآخر على حين أن الظن ترجيح احد النقيضين الا انه لا يصل الى درجة اليقين .

تبين أن هذه الألفاظ (الظن – الشك – اليقين) حين ينتظمها السياق وتصاحبها قرائنه الدلالية متقدمة أو متأخرة مع قرينتي الحال والعقل يمكن إدراك دلالتها اليقينية بعد تأمل فيها لا تخفى دقته ، إذ قد تلتبس الدلالة ما بين اليقين والظن نتيجة لاشتراكهما عن طريق التضاد .

تبين لنا ان للظن أحكاما تكليفية فقد يكون واجبا او يكون محرما او مباحا وحسب ما يناسبه من الأحوال والذي بنيت عليه الأحكام الشرعية كلها من باب الدلالة الظنية والتي هي أكثر الأحكام الشرعية اذ يجوز بناء الأحكام عليها وكما ذكر ذلك أهل العلم لأن القطع واليقين قد لا يتيسر لنا في الوصول الى الحكم الشرعي في غالب الأحوال فيكون لنا متسع في ذلك وهو احد الأسباب في اختلاف الفقهاء في استنباط الأحكام الشرعية .

هوامش البحث ومصادره :

(١) سورة الحجرات : الآية ١٢
(٢) قطب : سيد / في ظلال القرآن / دار الشروق / القاهرة / ط١٢ / ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م / ٦ / ٣٣٤٥
(٣) الغزالي : أبو حامد محمد بن محمد / إحياء علوم الدين / مطبعة الحلبي/ ١٣٥٨هـ– ١٩٣٩م/ ٣ / ٣٥
(٤) الجوهري: إسماعيل بن حماد/ الصحاح في العربية / دار المعرفة/ بيروت/ ط١/ ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥ م/ مادة ظنن/ص٢٦٠، وينظر الفيروزآبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب / القاموس المحيط / دار إحياء التراث العربي/ بيروت / ط٢ / ٢٠٠٣م–١٤٢٤هـ/ مادة ظنن / ص ١١١٩.
(٥) الفراهيدي : أبو عبد الرحمن الخليل / العين / تحقيق د.مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي /بغداد/ سلسلة المعاجم والفهارس/ باب الظاء والنون فصل ظن/ ٨/١٥٢ .
(٦) ابن منظور :– أبو الفضل محمد بن مكرم / لسان العرب/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ ط٣/ باب الظاء والنون / مادة ظنن / ٨ /٢٧١ .
(٧) البروسوي : إسماعيل حقي / تنوير الأذهان من تفسير روح البيان / اختصار و تحقيق محمد علي الصابوني / دار الصابوني / ٤/١٢٣
(٨) ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبدالله / أحكام القرآن / خرج أحاديثه محمد عبدالقادر عطا / منشورات محمد علي بيضون / ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م / ٤ / ١٥٦
(٩) الأنصاري : أبو يحيى زكريا بن محمد / الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة / تحقيق د. مازن المبارك / ط١ / دار الفكر المعاصر / بيروت / ١٤١١هـ / ص٦٧.
(١٠) الفيروز آبادي : مصدر سابق / باب النون / فصل الياء / مادة يقن / ص١١٤٣.
(١١) الأنصاري : مصدر سابق / ص٦٨.
(١٢) ابن منظور : مصدر سابق / باب الكاف / فصل الشين / مادة شك / ٧ / ١٧٤ / والفيروز آبادي : مصدر سابق/ باب الكاف/ فصل الشين / مادة شك / ص٨٧٠.
(١٣) الأنصاري : مصدر سابق / ص٦٧.
(١٤) الفيروز آبادي : مصدر سابق /باب اللام / فصل الجيم / مادة جهل / ص٩٠٢ .
(١٥) الأنصاري : مصدر سابق / ص٦٧.
(١٦) ابن منظور : مصدر سابق / مادة وهم/١٥/ ٤١٦ والفيروز آبادي : مصدر سابق/ مادة وهم/ ١٠٧٦. (١٨)
(١٧) الأنصاري : مصدر سابق / ص٦٧.
(١٨) المعجم الوسيط :مجمع العربية / القاهرة / دار الأمواج / بيروت/١٤١٠هـ / مادة هوي / ص١٠٠١.
(١٩) الأنصاري : مصدر سابق / ص٦٧.
(٢٠) العسكري: أبو هلال/ الفروق اللغوية تحقيق أبو عمرو عماد/المكتبة التوفيقية/ مصر، ص١٠١– ١٠٢.
(٢١) عبدالباقي : محمد فؤاد / المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم / الدار الحديث / القاهرة / ط١ / ١٤١٧هـ ١٩٩٦م / مادة ظنن /ص ٥٣٩ – ٥٤٠.
(٢٢) سورة المطففين : الآية ٤.
(٢٣) القرطبي : أبو عبدالله محمد بن احمد بن أبي بكر/ الجامع لأحكام القران / دار إحياء التراث العربي /بيروت / ط١ / ١٤١٦ هـ –١٩٩٦م / ١٠ / ٢٥٤ / والشوكاني : محمد بن علي بن محمد / فتح

القدير/حققه وخرج أحاديثه د.عبد الرحمن عميرة / دار الوفاء /ط١ -١٤١٥هـ-١٩٩٤م/ ٥ / ٣٩٥.

(٢٤) سورة البقرة : الآية ٤٦ .

(٢٥) الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير / جامع البيان عن تأويل آي القران / تحقيق احمد محمد شاكر / دار الإعلام :الأردن / ط١/ ٢٠٠٢م / ١/٣٤٤-٣٤٥.والقرطبي : مصدر سابق / ١ / ٣٧٥ – ٣٧٦ .

(٢٦) سورة ص : الآية ٢٤ .

(٢٧) القرطبي : مصدر سابق / ٨ / ١٧٩.

(٢٨) سورة فصلت : الآية ٢٣ .

(٢٩) القرطبي : مصدر سابق / ٨ / ٣٥٣ / والشوكاني : مصدر سابق /٤ / ٤٩٢

(٣٠) سورة البقرة : الآية ٢٣٠

(٣١) البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود / معالم التنزيل / تحقيق محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية– سليمان مسلم الحرش / دار طيبة للنشر والتوزيع / ط٤ / ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م / ١ / ٢٧٣

(٣٢) سورة غافر : الآية ٣٧

(٣٣) القرطبي : مصدر سابق / ٨ / ٣١٥

(٣٤) سورة الكهف : الآية ٣٦

(٣٥) الطبري : مصدر سابق / ١٥ / ٣٠٢.

(٣٦) سورة الكهف :الآية ٥٣

(٣٧) ابن كثير : عماد الدين أبي الفدا اسماعيل / تفسير القرآن العظيم /تقديم عبدالقادر ارناؤوط / دار السلام / الرياض / ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م/ ٣ / ٨٨

(٣٨) سورة ص : الآية ٢٧

(٣٩) القرطبي : مصدر سابق / ١٥ / ١٩١

(٤٠) سورة الحجر :الآية ٩٩ .

(٤١) سورة الأنعام الآية ٧٥

(٤٢) سورة النمل : الآية ٢٢.

(٤٣) الميداني عبدالرحمن حسن حنبكة / الحضارة الاسلامية أسسها ووسائلها وتأثيرها في سائر الأمم/ دار القلم/ سوريا /ط١ / ١٩٩٨ م – ١٤١٨هـ / ص٣٠٢.

(٤٤) سورة الذاريات : الآية ٢٠.

(٤٥) سورة الممتحنة : الآية ١٠.

(٤٦) سورة الحجرات : الآية ١٢

(٤٧) سورة الإنعام : الآية ١١٨

(٤٨) ابن كثير / مصدر سابق / ٢ / ٢٢٩

(٤٩) الميداني / مصدر سابق / ص٣٠٧ – ٣٠٨

(٥٠) البخاري : محمد بن اسماعيل / صحيح البخاري / دار المنار / مصر / ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م / كتاب الأدب / باب ما ينهى عن والتحاسد والتدابر / ٤ / ١٣٩

(٥١) البخاري / مصدر سابق / كتاب الأدب / باب ما يجوز من الظن / ٤ / ١٣٩

(٥٢) البخاري / مصدر سابق / كتاب التوحيد / باب قول الله تعالى (ويحذركم الله نفسه) / ٥ / ٤٣٦

(٥٣) مسلم : ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري / صحيح مسلم مطبوع مع شرح النووي / دار القلم / بيروت / كتاب الجنة ونعيمها / باب الأمر بحسن الظن / ١٨ / ٢١٤

(٥٤) مسلم / مصدر سابق / كتاب البر والصلة والآداب / باب تحريم الظن والتجسس / ١٦ / ٣٥٤

(٥٥) الترمذي محمد بن عيسى / خرج أحاديثه : الشيخ خليل مأمون شيحا / دار المعرفة / بيروت / كتاب البر والصلة / باب ما جاء في ظن السوء / ص٧٩٦ ، وكتاب الزاهد / باب ما جاء في حسن الظن بالله / ص٩٤٠

(٥٦) السجستاني : ابو داؤد سليمان بن الأشعث / سنن ابي داود مطبوع مع شرحه / عون المعبود / تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان / تدقيق محمد فؤاد عبد الباقي / دار إحياء التراث العربي / ط٢ / ٢٠٠١م / كتاب الادب / باب في الظن / ١٣ / ٢١٢ وص٢٧٣

(٥٧) ابن ماجه /محمد بن يزيد/ سنن ابن ماجه/دار الفكر/ بيروت / تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي/ ١٢٩٧.

(٥٨) البخاري : مصدر سابق / كتاب التوحيد / باب ويحذركم الله نفسه / ٥ / ٤٣٦

(٥٩) الترمذي : مصدر سابق / كتاب البر والصلة / باب ما جاء في ظن السوء / ص٧٩٦

(٦٠) حنبل :احمد بن محمد / المسند / مؤسسة قرطبة/ مصر / مسند أبي محمد طلحة بن عبيد / رقم ١٣٩٩

(٦١) مسلم / مصدر سابق / كتاب الجنة وصفة نعيمها / باب الأمر بحسن الظن / ١٨ / ٢١٤

(٦٢) الترمذي : مصدر سابق: كتاب الدعوات / باب جامع الدعوات / ص ١٣٣٩

(٦٣) ابن ماجه / مصدر سابق / متاب الفتن / باب حرمة دم المؤمن / ٢ / ١٢٧٩.

(٦٤) الترمذي : مصدر سابق / كتاب الدعوات / باب جامع الدعوات / باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده / ص١٣٦٠

(٦٥) الصنعاني : محمد بن إسماعيل الأمير / سبل السلام شرح بلوغ الزمام من جمع أدلة الأحكام / تحقيق عصام الدين الصبابطي وعماد السيد / دار الحديث / القاهرة / ٤ / ٢٥٤

(٦٦) الزلمي : د. مصطفى ابراهيم / أصول الفقه الإسلامي في نسيجه الجديد / مكتب التفسير / اربيل / ط١٠ / ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م/ منقحة / ص ١٧٩ - ١٨٠،وينظر:الكبيسي وجميل : حمد عبيد وصبحي محمد/ أصول الأحكام وطرق الاستنباط في التشريع الإسلامي / دار الحكمة/ بغداد/ ١٩٨٧/ ص١٨٧

(٦٧) مسلم / مصدر سابق / كتاب الجنة وصفة نعيمها / باب الأمر بحسن الظن / ١٨ / ٢١٤

(٦٨) العسقلاني : شهاب الدين ابو الفضل احمد بن علي بن محمد حجر / فتح الباري / شرح صحيح البخاري / ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي / دار السلام / الرياض / ط٣ / ١٠ / ٥٩٠

(٦٩) البخاري / مصدر سابق / كتاب التوحيد / باب قول الله تعالى (ويحذركم الله نفسه) / ٥ / / ٣١٦

(٧٠) مسلم / مصدر سابق / كتاب الجنة وصفة نعيمها / باب الأمر بحسن الظن / ١٨ / ٢١٤

(٧١) سورة التوبة : الاية ١١٨

(٧٢) الترمذي : مصدر سابق / كتاب الدعوات / باب جامع الدعوات / ص ١٣٣٩

(٧٣) العسقلاني / مصدر سابق / ١٣ / ٤٧١

(٧٤) السجستاني / مصدر سابق / كتاب الأدب / باب في حسن الظن / ١٣ / ٢٧٤

(٧٥) سورة الحجرات : الآية ١٢

(٧٦) أبادي : شمس الدين الحق/عون المعبود شرح سنن ابي داود عون المعبود / تحقيق عبدالرحمن محمد / باب في الظن / ١٣ / ٢١٢ وص٢٧٣ / مصدر سابق / ١٣ / ٢٧٤

(٧٧) الترمذي / مصدر سابق / الكتاب والباب السابقين / ١٣٦٠

(٧٨) الترمذي / مصدر سابق / الكتاب والباب السابقين / ١٣٦٠

(٧٩) الشوكاني / مصدر سابق / ٥ / ٦٥

(٨٠) العسقلاني / مصدر سابق / ١٠ / ٥٩٤

(٨١) القرطبي / مصدر سابق / ٨ / ٣٣٢

(٨٢) الزلمي / مصدر سابق / ٤٤٥ / وينظرالشيخ السباعي : د. مصطفى حسني / السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي / دار السلام – دار الوراق/ القاهرة / ط١ / ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨م / ص٤٦.

(٨٣) الغزالي : أبو حامد محمد بن محمد / اداب الصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق / دراسة وتحقيق د. محمد سعود المعيني / مطبعة العاني / بغداد / ص ٢٤٧

(٨٤) ابن ماجه / مصدر سابق / كتاب الفتن / باب حرمة دم المؤمن / ٢ / ١٢٩٧

(٨٥) الزلمي والبكري : د. مصطفى و د. عبدالباقي / المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية / جامعة بغداد / كلية القانون / ١٩٨٩ / ص ٢٠ وينظر الكبيسي وجميل / مصدر سابق / ص ١٩٠.

(٨٦) سورة الحجرات : الآية ١٢

(٨٧) الطبري / مصدر سابق / ٢٢ / ٣٠٤

(٨٨) ابن كثير / مصدر سابق / ٤ / ٢٧١

(٨٩) القرطبي / مصدر سابق / ٨ / ٣٣١ / والشوكاني / مصدر سابق / ٥/ ٦٥

(٩٠) القرطبي / مصدر سابق / ٨ / ٣٣١

(٩١) سورة الفتح : الآية ١٢

(٩٢) الزمخشري / مصدر سابق / ص١٠٤٠

(٩٣) تم تخريجه هامش رقم (٦٣)

(٩٤) تم تخريجه هامش رقم (٦٠)

(٩٥) القرطبي / مصدر سابق / ٨ / ٣٣١ – ٣٣٢ / والشوكاني / مصدر سابق / ٥ / ٦٥

(٩٦) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم / وضعه محمد فؤاد عبدالباقي / اعد فهارسه سيد إبراهيم صادق / دار الحديث / القاهرة / ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م / كتاب الإيمان / باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

(٩٧) القرطبي / مصدر سابق / ٨ / ٣٣٢

(٩٨) سورة الحجرات : الآية ١٢

(٩٩) العسقلاني / مصدر سابق / ١٠ / ٥٦٠ – ٥٦١

(١٠٠) الأبادي / مصدر سابق / كتاب الأدب / باب في الظن / ١٣ / ١٢١

(١٠١) تم تخريجه هامش رقم (١٠٠)

(١٠٢) النووي / مصدر سابق / ١٦ / ٣٥٤ – ٣٥٥

(١٠٣) اللؤلؤ والمرجان / مصدر سابق / كتاب السلام / باب بيان انه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة وكانت زوجته او محرما له ان يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به / ص ٤٦٣ / رقم الحديث ١٤٠٤

(١٠٤) العسقلاني / مصدر سابق / ٤ / ٣٥٥

(١٠٥) النووي / مصدر سابق / ١٤ / ١٦٣

(١٠٦) الشوكاني / مصدر سابق / ١٢٣/٤

(١٠٧) العسقلاني / مصدر سابق / ١٠ / ٥٦٣

(١٠٨) الزلمي والبكري / مصدر سابق / ص٢١ / ١٣٤

(١٠٩) القرطبي / مصدر سابق / ٨ / ٣٣٢

(١١٠) الزمخشري / مصدر سابق / ١٠٤٠

(١١١) الشوكاني / مصدر سابق / ٥ / ٦٥

(١١٢) ياسين : احمد حسين / الفاظ الظن واليقين في القرآن الكريم دراسة دلالية / رسالة ماجستير / كلية الآداب / جامعة الموصل / ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م / ص٢٣

(١١٣) البخاري / مصدر سابق / كتاب الأدب / باب ما يكون من الظن / ٤ / ١٣٩

(١١٤) العسقلاني / مصدر سابق / ١٠ / ٥٦٤ – ٥٦٥

(١١٥) الكاندهلوي : محمد بن يوسف / حياة الصحابة / راجع نصوصه محمد الياس الباره بنكوي / دار المعرفة / بيروت / ط١ / ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م / ٥ / ١٨٦